الحبس الاحتياطي بين ضرورة التحقيق وحماية حقوق الإنسان

"دراسة مقارنة"

رسالة لنيل درجة الدكتوراه فى الحقوق

مقدمة من الباحث

جاسم محمد سالم آل حسن الخزرجي

لجنة المناقشة والحكم على الرسالة

الأستاذ الدكتور/ أحمد عوض بلال " مشرفاً ورئيساً "

أستاذ القانون الجنائي وعميد كلية الحقوق جامعة القاهرة (الأسبق)

الأستاذ الدكتور/ عبد التواب معوض الشوربجى " عضواً "

أستاذ القانون الجنائي بكلية الحقوق جامعة الزقازيق

الأستاذ الدكتور/ عمر محمد سالم " عضواً "

أستاذ القانون الجنائي وعميد كلية الحقوق - جامعة القاهرة (السابق)

١٤٤٢هـ – ٢٠٢١م

Pretrial detention between between the necessity of investigation And the protection of human rights

"A comparative study"

Thesis for a PhD in Law

Introduction by the researcher

Jassim Mohammed Salem Al Hassan Al-Khazraji

Committee for discussion and judgment on the letter

Prof. Dr. Ahmed Awad Bilal,"Supervisor and Chairman"

Professor of Criminal Law and Dean of the Faculty of Law,

Cairo University (Former)

Prof. Dr. Abdel-Tawab Moawad El-Shorbagy "Member"

Professor of Criminal Law, Faculty of Law, Zagazig University

Prof. Dr. Omar Mohamed Salem "Member"

Professor of Criminal Law and Dean of the Faculty of Law -

Cairo University (former)

كلية الحقوق

قسم القانون الجنائي

الحبس الاحتياطي بين ضرورة التحقيق وحماية حقوق الإنسان

(دراسة مقارنة)

" رسالة مقدمة لنيل درجة الدكتوراه في الحقوق "

من الباحث

جاسم محمد سالم آل حسن الخزرجي

إشراف

أ.د. / أحمد عوض بلال

أستاذ القانون الجنائي

عميد كلية الحقوق – جامعة القاهرة (الأسبق)

١٤٤٢ هـ – ٢٠٢٠ م

بسم الله الرحمن الرحيم

﴿ فَأَمَّا الزَّبَدُ فَيَذْهَبُ جُفَاءً وَأَمَّا مَا يَنفَعُ النَّاسَ فَيَمْكُثُ فِي الْأَرْضِ كَذَلِكَ يَضْرِبُ اللَّهُ الْأَمْثَالَ﴾

صدق الله العظيم

(سورة الرعد: الآية ١٧)

شكر وتقدير

بدايةً أشكر الله الذى تفضل وتكرم، وأعطى وأنعم، ووفق ويسر، خالقي ورازقي، وولى نعمتي ورب كل شيء. أحمد الله تبارك وتعالى وأشكره على أن وفقني إلى إنجاز هذا العمل والذى ما كان أن يتم لولا توفيق الله سبحانه وتعالى وهديه.

عرفانًا بالفضل والتقدير أتوجه بالشكر والامتنان إلى **الأستاذ الدكتور/ أحمد عوض بلال استاذ القانون الجنائي وعميد كلية الحقوق جامعة القاهرة الاسبق،** والذى عرفته دمث الخلق داعمًا للباحثين عن العلم، فتحية تقدير لسيادته على تكرمه بقبول الإشراف على الرسالة، وما قدمه لي من العون والمشورة.

كذلك أتوجه بخالص الشكر والتقدير إلى **الأستاذ الدكتور/ عبد التواب معوض الشروبجي أستاذ القانون الجنائي بكلية الحقوق جامعة الزقازيق** لتفضل سيادته بقبول الاشتراك في لجنة المناقشة والحكم على هذا العمل المتواضع، رغم مشاغله الجسام، ولا شك أن ملاحظاته سوف تكون لها أكبر الأثر في إخراج هذا العمل بأفضل صورة ممكنة.

وأود أن أتوجه بخالص الشكر والتقدير والعرفان إلى أستاذي العزيز **الأستاذ الدكتور/ عمر محمد سالم أستاذ القانون الجنائي وعميد كلية الحقوق جامعة القاهرة (السابق)** الذي طالما تعلمت وتعلم طلاب وخريجو كليات الحقوق في الوطن العربي على يديه ومن كتاباته الكثير والكثير، وذلك لسعة صدره، وتضحيته بوقته الثمين لمساعدة تلاميذه.

كما لا يسعني إلا أن أتقدم بجزيل الشكر والتقدير والاعتزاز لجميع الأهل والزملاء بدولة الإمارات العربية المتحدة على دعمهم وتشجيعهم المستمر لإنجاز هذا العمل. ولا يفوتني أن أشكر كل من قدم إليّ توجيهًا أو نصحًا أو مساعدة في أية مرحلة من مراحل هذه الدراسة، داعيًا الله عز وجل أن يوفق الجميع لما يحبه ويرضاه.

والله ولي التوفيق،،،

المقدمة

أولا: التعريف بموضوع البحث:

تعمل أغلب المجتمعات المتحضرة حاليا تحت شعار حماية حقوق الإنسان على الموازنة بين تدعيم سلطاتها للعمل في حماية المجتمع من جهة وتدعيم حريات الأفراد من جهة أخرى، وهذا نظرا للتنازع القائم بين حقوق الأفراد وبين حقوق المجتمع الذي تمثله الدولة، ولقد شكلت مسألة تحقيق التوازن معادلة صعبه تعذر إيجاد حلها الأمثل منذ الأمد البعيد.

ولقد سعى الفرد منذ الأزل إلى تحقيق رغباته خاصة تلك المتعلقة بحقوقه وحرياته الأساسية حيث أصبحت غاية يجب الوصول إليها وقد تبلورت هذه الفكرة أكثر بعد الحرب العالميتين الأولى والثانية، والتي ساهمتا بشكل فعال في جعل المجتمع الدولي يهتم أكثر بحقوق الإنسان وذلك نتيجة للانتهاكات الجسيمة الحاصلة ضد الأفراد سواء كانت من طرف المستعمر أو حتى من طرف دولته .

حيث أصبحت حقوق الإنسان تتعدى الشئون الداخلية للدول واصبحت تتعلق أيضا بالنظام الدولي، ولم تعد هنا محصورة في النظام الداخلي فقط، وقد تترجم ذلك من خلال أول وثيقة اعترفت بحق الإنسان في التمتع بحريته وهي ما يعرف بوثيقة العهد الأعظم حيث جاء في مضمون مادتها التاسعة والثلاثين (٣٩) النص على "الحق في الحماية من أي سجن أو نفي أو حرمان من أحد الحقوق بشكل تعسفي وأن لا يكون إلا بعد محاكمة قانونية" ، وهو ما تأكد في إعلان استقلال الولايات المتحدة الأمريكية سنة ١٥٧٦ حيث جاء فيه "أن كل الأفراد يولدون متساوين وإن الخالق يمنحهم حقوقا لا يجوز المساس بها ومنها الحق في الحياة والحق في الحرية"، وقد تجسد في الإعلان الفرنسي لحقوق الإنسان لسنة ١٧٨٩ بشكل دقيق المعاني حماية للحرية الفردية حيث ماتزال مفاهيمه معمولا بها إلى يومنا هذا [١].

---

(١) راجع بنود الإعلان:

- Philippe de La Chapelle, La déclaration universelle des droits de l'homme et le catholicisme, lettre liminaire de René Cassin ; préf. de Jean-Yves Calvez. 1967.
- Mario Bettati, Olivier Duhamel et Laurent Greilsamer, La Déclaration universelle des droits de l'homme. Gallimard. [Paris] – 1998.

الفهرس

الموضـــــــــــــــــوع	الصفحة
المقدمة	٦
أهمية الدراسة.	٧
أسباب اختيار الموضوع	٨
إشكالية الدراسة.	١١
فرضيات الدراسة.	١٣
المنهج العلمي للدراسة:	١٣
خطة تقسيم الدراسة.	١٤
الفصل التمهيدي **مـــاهية الحبس الاحتياطي وتمييزه عما يشتبه به**	١٦
المبحث الأول: ماهية الحبس الاحتياطي وطبيعته القانونية	١٧
المطلب الأول: ماهية الحبس الاحتياطي	١٩
الفرع الأول: تعريف ومضمون الحبس الاحتياطي	٢٢
الفرع الثاني: الحبس الاحتياطي في التشريعات والمواثيق الدولية	٢٩
الغصن الأول: مبررات الحبس الاحتياطي	٣٠
الغصـن الثـاني: التشـريعات والمواثيـق الدوليـة الخاصـة بحقـوق الانسان	٣٢
المطلب الثاني: الطبيعة القانونية للحبس الاحتياطي	٤٠
الفرع الأول: الحبس الاحتياطي وقرينة البراءة	٤٢
الفـرع الثـاني: الحـبس الاحتيـاطي كـإجراء مـن إجـراءات التحقيـق باعتباره تدبيراً احترازياً	٤٣
المبحث الثاني: مبررات الحبس الاحتياطي ومشكلاته	٤٨
المطلب الأول: مبررات الحبس الاحتياطي	٤٩
الفرع الأول: المبررات العامة للحبس الاحتياطي	٥٢
الفرع الثاني: المبررات الخاصة في حالة صدور الاحكام	٥٦

المطلب الثاني: مشكلات الحبس الاحتياطي	٥٩
الفرع الأول: المشكلات التي تتعلق بحريات بالمحبوسين	٥٩
الفرع الثاني: آليات الحماية الدولية للمحبوسين مؤقتا	٦٢
المبحث الثالث : تمييز الحبس الاحتياطي عما يشتبه به	٦٥
المطلب الأول: الحبس الاحتياطي والاستيقاف.	٦٦
الفرع الأول: مفهوم الاستيقاف	٦٧
الفرع الثاني: الطبيعة القانونية للاستيقاف	٧٠
المطلب الثاني: الحبس الاحتياطي والقبض.	٧٥
الفرع الأول: مفهوم القبض	٧٥
الغصن الأول: طبيعة القبض	٧٧
الغصن الثاني: شروط القبض بدون أمر	٧٨
الغصن الثالث: مدة القبض	٨١
الفرع الثاني: الفرق بين القبض والحبس الاحتياطي	٨٢
المطلب الثالث: الحبس الاحتياطي والإجراءات الاحتياطية.	٨٥
الفرع الأول: مفهوم التحفظ على الأشخاص	٨٥
الغصن الأول: تعريف التحفظ	٨٧
الغصن الثاني: مشروعية الإجراءات الاحتياطية	٨٨
الغصن الثالث: مدة التحفظ	٩٠
الفرع الثاني: الفرق بين الإجراءات التحفظية والحبس الاحتياطي	٩١
الباب الأول **الحبس الاحتياطي بين الشرعية الإجرائية وحقوق الإنسان**	٩٤
الفصل الأول **الحبس الاحتياطي بين افتراض البراءة والشرعية الإجرائية**	١٠٢
المبحث الأول: ماهية مبدأ قرينة البراءة.	١٠٣
المطلب الأول: الظهور الوضعي للمبدأ	١٠٤
الفرع الأول: نشأة مبدأ أصل البراءة	١٠٦

الفرع الثاني: مبدأ أصل البراءة وتأثره بفكر الفلاسفة	١١٢
المطلب الثاني: التكريس الإسلامي لمبدأ البراءة	١١٤
الفرع الأول: الأسس الفقهية لأصل البراءة	١١٥
الفرع الثاني: التكريس المعاصر للمبدأ	١١٧
الغصن الأول: أصل البراءة في فكر المدرسة الوضعية	١١٧
الغصن الثاني: أصل البراءة في الفقه المعاصر	١٢١
الغصن الثالث :قبول المبدأ في المواثيق الدولية	١٢٥
الغصن الرابع: قبول المبدأ في التشريعات الوطنية	١٢٨
المبحث الثاني :آثار مبدأ قرينة البراءة	١٣٨
المطلب الأول: أثار المبدأ حال تقديم أدلة الإثبات	١٣٩
أولا: سلطة الاتهام وعبء الإثبات	١٣٩
ثانيا: إثبات أركان الجريمة	١٤٠
ثالثا: عبء إثبات وسائل الدفاع	١٤٣
المطلب الثاني: المتهم وعبء الإثبات	١٤٦
الفرع الأول: إشكالية قرائن الإثبات القانونية	١٤٦
الغصن الأول: القرائن المتصلة بالركن المادي	١٤٨
الغصن الثاني: القرائن المتصلة بالركن المعنوي	١٤٩
الفرع الثاني: تعارض قرائن الإثبات مع أصل البراءة	١٥٠
الغصن الأول: مساهمة المتهم في تدعيم أصل البراءة	١٥٤
الغصن الثاني: نطاق ومظاهر حق المتهم في الإثبات	١٥٧
الغصن الثالث: حق المتهم في الصمت	١٦٠
الفرع الثالث: أثار المبدأ حال تقييم أدلة الإثبات	١٦٨
الغصن الأول: اليقين القضائي أساس الإدانة	١٦٨
الغصن الثاني: الشك في الاتهام سند للبراءة	١٧٠
الغصن الثالث: الحبس المؤقت يمس بالمتهم وحقوقه الأساسية	١٧٢
الفصل الثاني **ضمانات الحبس الاحتياطي والتوفيق بين فاعلية الإجراءات وضمان الحرية الشخصية للمتهم**	١٧٦

المبحث الأول: ضمانات الحبس الاحتياطي الموضوعية وإشكالية الدلائل الكافية	١٨٠
المطلب الأول: جسامة الجريمة	١٨١
الفرع الأول: الوضع في التشريع المصري والإماراتي	١٨٢
الفرع الثاني: الوضع فى التشريع الفرنسى	١٨٥
المطلب الثاني: ضرورة بلوغ المتهم سنا معينة	١٨٦
المطلب الثالث: الحالات التي حددها المشرع على سبيل الحصر	١٨٨
الفرع الأول: دواعي الحبس الاحتياطي الحصرية	١٩٢
أولاً: إذا كانت الجريمة في حالة تلبس ويجب تنفيذ الحكم فيها فور صدوره	١٩٢
ثانيا: الخشية من هروب المتهم	١٩٣
ثالثا: عدم وجود محل إقامة ثابت ومعروف للمتهم في مصر	١٩٥
رابعا: خشية الإضرار بمصلحة التحقيق	١٩٥
خامسا: توقي الإخلال الجسيم بالأمن والنظام العام	١٩٦
الفرع الثاني: توافر الدلائل الكافية على ارتكاب الجريمة ونسبتها إلى المتهم	١٩٨
الفرع الثالث: تقييد اللجوء إلى الحبس المؤقت بضوابط إجرائية	٢٠٧
الغصن الأول: اللجوء إلى الأنظمة البديلة إلى الحبس المؤقت	٢٠٩
الغصن الثاني: الكفالة كإجراء بديل للحبس المؤقت	٢١١
الغصن الثالث: الرقابة القضائية كإجراء بديل للحبس الاحتياطى	٢١٣
المطلب الرابع: الإجراءات البديلة عن الحبس الاحتياطي في القانون المصري والإماراتي	٢١٨
الفرع الأول: إلزام المتهم بعدم مبارحة مسكنه أو موطنه	٢٢٠
الفرع الثاني: إلزام المتهم بأن يقدم نفسه لمقر الشرطة في أوقات محددة	٢٢٤
الفرع الثالث: حظر ارتياد المتهم أماكن محددة	٢٢٥
المبحث الثاني: الضمانات الشكلية للحبس الاحتياطي	٢٢٧
المطلب الأول: الشروط الإجرائية أو الشكلية للحبس الاحتياطي	٢٢٧

الفرع الأول: الالتزام بتسبيب الأمر بالحبس الاحتياطي في التشريع الفرنسي	٢٣٠
الفرع الثاني: صدور أمر الحبس الاحتياطي من السلطة المختصة	٢٣٢
المطلب الثاني: مدة الحبس الاحتياطي وإشكالية الحد الأقصى	٢٣٦
الفرع الأول: مدة الحبس الاحتياطي	٢٣٦
الغصن الأول: مدة الحبس الاحتياطي حال صدوره من النيابة العامة	٢٣٧
الغصن الثاني: سلطة القاضي الجزئي في مد الحبس الاحتياطي	٢٣٨
الفرع الثاني: إشكالية الحد الأقصى للحبس الاحتياطي	٢٤٠
المطلب الثالث: استئناف الأوامر الصادرة في الحبس الاحتياطي وإشكالية تطبيقه عمليا	٢٤٦
الفرع الأول: حق المتهم في استئناف الأمرالصادر بالحبس الاحتياطي أومده	٢٤٦
الفرع الثاني: سلطة النيابة في استئناف الأمر الصادر بإخلاء سبيل المتهم	٢٤٨
الفرع الثالث: الإشكالية العملية في استئناف الحبس الاحتياطي	٢٤٩
المطلب الرابع: المسئولية الموجبه للحبس الاحتياطي	٢٥٣
الفرع الأول: الحبس الاحتياطي والمسئولة الشخصية عنه	٢٥٤
الفرع الثاني: الحبس الاحتياطي وفكرة مسئولية الدولة عنه	٢٥٩
المطلب الخامس: التعويض عن الحبس الاحتياطي وبدائله	٢٦٢
الفرع الأول: إقرار مبدأ التعويض عن الحبس الاحتياطي.	٢٦٢
الفرع الثاني: شروط التعويض عن الحبس الاحتياطي.	٢٦٦
الباب الثاني **ضوابط حقوق الإنسان وفكرة الالتجاء لبدائل الحبس الاحتياطي المسبق للمحاكمة**	٢٧٥
الفصل الأول **حالات الاعتقال والاحتجاز بدون اسباب معقولة**	٢٧٨
المبحث الأول: الحق في الحرية والأمان على الشخص وتطبيقات	٢٨٠

الحماية الدولية القانونية لها	
المطلب الأول: الزامية جميع الدول بتطبيق القانون والالتزام بالقيود المتعلقة بالجريمة	٢٨١
الفرع الأول: القيود المتعلقة بنوع الجريمة ومقدار العقوبة لجواز حبس المتهم	٢٨١
الغصن الأول: التشريعات التي قد نصت على حد أدني لعقوبة الجنحة لجواز الحبس الاحتياطي فيها	٢٨٢
الغصن الثاني: التشريعات التي لم تضع حداً أدني لعقوبة الجنحة لجواز الحبس الاحتياطي فيها	٢٨٥
الفرع الثاني: القيود المتعلقة بنسبة الواقعة للمتهم	٢٨٦
الغصن الأول: التشريعات التي اشترطت توافر دلائل كافية لنسبة الجريمة للمتهم	٢٨٧
الغصن الثاني: التشريعات التي اشترطت توافر أدلة لنسبة الجريمة للمتهم	٢٨٨
الغصن الثالث: التشريعات التي لم تشترط توافر ما يربط المتهم عليه بالجريمة لجواز حبسه	٢٩٢
المطلب الثاني: الشرعية الإجرائية والإجراءات القانونية المنظمة لقرار الحبس الاحتياطي	٢٩٤
الفرع الأول: مفهوم الأمان على الشخص	٢٩٦
الغصن الأول: مفهوم ومضمون الشرعية والتعسف	٢٩٨
الغصن الثاني: حالة ذات علاقة بالموضوع (قضية موكونغ)	٣٠٠
الفرع الثاني: حالات الحرمان من الحرية والقيود المتعلقة بتمكين المتهم من الدفاع عن نفسه	٣٠٢
الغصن الأول: القيود المتعلقة بتمكين المتهم من الدفاع عن نفسه قبل إصدار قرار حبسه	٣٠٤
الغصن الثاني: التشريعات التي أوجبت أن يكون قرار الحبس الاحتياطي مسبوقاً بجلسة مواجهة ما بين الخصوم	٣٠٨
المبحث الثاني: الإجراءات القانونية المنظمة لقرار الحبس	٣١٥

الاحتياطي أو الحبس الاحتياطي	
المطلب الأول: الجهة المنوط بها إصدار قرار الحبس الاحتياطي (الحبس الاحتياطي قرار قضائي)	٣١٥
الفرع الأول: التشريعات المخولة للنيابة العامة صلاحية حبس المتهم	٣١٦
الفرع الثاني: التشريعات المخولة لقاضي التحقيق صلاحية حبس المتهم	٣١٨
الفرع الثالث: التشريعات المخولة صلاحية الحبس الاحتياطي لجهة قضائية محايدة	٣٢٠
المطلب الثاني: الاعتقال والاحتجاز بسبب عدم الامتثال لأمر شرعي صادر عن محكمة أو بغية تأمين الوفاء بأي التزام ينص عليه القانون	٣٢٣
الفرع الأول: الاعتقال بناء على شبهة معقولة باقتراف جريمة	٣٢٥
الغصن الأول: الاحتجاز قصد منع الهروب	٣٢٧
الغصن الثاني: الاحتجاز الإداري	٣٢٨
الفرع الثاني: حالات الحرمان من الحرية لأغراض غير جنائية	٣٢٩
الغصن الأول: الحرمان من الحرية لغرض الإشراف التربوي	٣٢٦
الغصن الثاني : الحرمان من الحرية لأسباب الصحة العقلية	٣٣٠
الغصن الثالث: الحرمان من الحرية الذي يتعرض له ملتمسو اللجوء والذي يتم لأغراض الإبعاد والتسليم	٣٣٤
الغصن الرابع: الاحتجاز الاحتياطي والاحتجاز بدواعي الحفاظ على الأمن العام	٣٣٥
الفصل الثاني **الحقوق المخولة للمتهم المحبوس احتياطياً**	٣٣٨
المبحث الأول: الحق في التبليغ باسباب الحجز	٣٣٩
المطلب الأول: مواجهة المتهم شفاهة بالتهم المنسوبة اليه	٣٤٠
المطلب الثاني: الحق في المثول بسرعة أمام أحد القضاة	٣٤٥
المبحث الثاني: الجهه المشروعة لاتخاذ قرارات الاحتجاز	٣٥٢

المطلب الأول: حق الشخص في أن يُحاكم في غضون مهلة معقولة أو يُفرج عنه لحين المحاكمة	٣٥٦
الفرع الأول: مدد التوقيف المتعلقة بمذكرات التوقيف لأول مرة	٣٥٨
الفرع الثاني: اجراءات تمديد مدة الحبس الاحتياطي	٣٦٠
المطلب الثاني: وجوب أن يكون قرار الحبس الاحتياطي مسبباً	٣٧١
الفرع الأول: الوجهة القانونية لتبرير الاحتجاز السابق للمحاكمة	٣٧٥
الفرع الثاني: بدائل الحجز الاحتياطي كضمانات الحضور للمحاكمة	٣٧٦
الفرع الثالث: بدائل الحبس الاحتياطى	٣٩٣
المطلب الثالث: الحق في الحصول على تعويض في حالة عدم مشروعية الحبس الاحتياطي	٤١٠
الفرع الأول: التشريعات الجزائية التي حددت غايات معينة لتبرير الحبس الاحتياطي	٤١٣
الفرع الثاني: التشريعات الجزائية التي نصت على أسباب أو غايات فضفاضة للحبس	٤١٧
الفرع الثالث: التشريعات الجزائية التي لم تحدد غاية أو سبب للحبس	٤١٨
المطلب الرابع: الإجراءات اللاحقة على إصدار قرار الحبس الاحتياطي	٤٢٠
الفرع الأول: حق المتهم في الطعن بقرار حبسه	٤٢٠
الغصن الأول: التشريعات الجزائية التي كفلت للمتهم حق الطعن بقرار حبسه أمام القضاء	٤٢١
الغصن الثاني: التشريعات التي أجازت للمتهم التظلم من قرار حبسه	٤٢٤
الغصن الثالث: التشريعات التي أجازت للمتهم الطعن بقرار تمديد مدة الحبس الاحتياطي دون أن تجيز له الطعن بقرار الحبس الاحتياطي ذاته	٤٢٥
الغصن الرابع: التشريعات التي أغفلت حق المتهم الموقوف بالطعن	٤٢٥

بقرار حبسه	
المطلب الخامس: إخلاء السبيل الجوازي	٤٢٧
الفرع الأول: استرداد مذكرة الحبس الاحتياطي من قبل سلطة التحقيق	٤٢٧
الفرع الثاني: إخلاء السبيل أو (الإفراج الاحتياطي) بناء على طلب المتهم	٤٣٠
المطلب السادس: إقرار مبدأ التعويض عن الحبس الاحتياطي وشروط استحقاق التعوي	٤٣٩
الفرع الأول: إقرار مبدأ التعويض عن الحبس الاحتياطي وبدائله	٤٣٩
الفرع الثاني: شروط التعويض عن الحبس الاحتياطي	٤٤٢
الخاتمة	٤٤٥
التوصيات	٤٥١
قائمة المراجع	٤٥٥
الفهرس	٤٧٩

Pretrial detention between between the necessity of investigation And the protection of human rights

"A comparative study"

Thesis for a PhD in Law

Introduction by the researcher

Jassim Mohammed Salem Al Hassan Al-Khazraji

Committee for discussion and judgment on the letter

Prof. Dr. Ahmed Awad Bilal,"Supervisor and Chairman"

Professor of Criminal Law and Dean of the Faculty of Law,

Cairo University (Former)

Prof. Dr. Abdel-Tawab Moawad El-Shorbagy "Member"

Professor of Criminal Law, Faculty of Law, Zagazig University

Prof. Dr. Omar Mohamed Salem "Member"

Professor of Criminal Law and Dean of the Faculty of Law - Cairo University (former)